اعنى القطع بعدم الوجدان على صريح اللفظ المتبادل ويجوز ان
يكون السبب فى حذف مفعول طلبنا ترك مواجهة
المدوح بطلب مثل له ويميل قصد الى المبالغة فى التادب
كانه لا يجوز وجود المثل له ليطلبه لان العاقل لا يطلب الا ما يجوز
وجوده واما التعميم فى المفعول مع الاختصار كقولك فلان
مايولم اى كل احد لفقره لانه المقام مقام المبالغة واما التعميم
وان يمكن ان يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم لكن
يفوت الاختصار حق وعليه اى على حذف المفعول للتعميم
مع الاختصار ورد قوله تعالى والله يدعوا الى دار السلام
اى جميع عباده فالمثال الاول يفيد العموم مبالغة والثانى
تحقيقا واما لجرد الاختصار من غير ان يعتبر فائدة اخرى
من التعميم ونحوه وفى بعض النسخ عند قيام قرينة
لذكرة فاسمين ولا حاجة اليه وما يقع ان المراد عند قيام قرينة
دالة على ان الحذف لجرد الاختصار ليس بسديد لان الخبر
فى سائر الاقسام فلا وجه لتخصيصه بجرد الاختصار وقوله اذا
انظر اليك كقولك اصغيت اليه اذا اردت وعليه اى على
بالنظر فلا يرد ان الاصغاء لا يتعلق

اى على الحذف لجرد الاختصار وقوله اذا انظر اليك اذا
اما يكون من فضيل باب فيقدر المفعول كسبب القرينة
وههنا كذلك وهو ان الحذف للتعميم مع الاختصار ان لم يتحقق
فشيء الا على ان المقدر عام فلا تغفل صلوا ان كان
فالتعميم من عموم المقدر سواء حذف اول السجدات فالحذف لا
يكون الا لجرد الاختصار واما لا يجاء على الف صلة كقوله تعالى
والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى اى ما قلاك
وحصول الاختصار ايضا ظاهر وانما الاستهجان ذكره
اى ذكر المفعول كقول عائشة ما رايت منه اى من النبى
ولا رأى منى اى العورة وانما الكتمة اخرى كما حققه
السامع او المتكلم من الخارج ان مست اليه حاجة او يقتضيه
حقيقة او ادعاء او كقولك وقد يحذف المفعول اى يحذف المفعول
وكقولك اى وكقولنا اى المفعول من الجار والجرور والظرف
والى آل وما شبه وذلك عليه اى على الفعل ترد
المتعاجبين فى التعيين كقولك زيدا اعرف لمن
الكشوف الثانى واما يجاب فى ذلك واعتقد انه غير